



كتاب علم الحديث

إعداد
الشيخ / محمد يحيى المغاورى

علم الحديث

إمامنا أبي عبد الرحمن الشَّيخ محمد بن أبي المغيرة

تحفته الله تعالى

إن الحمد لله تعالى نحمده ونستعين به عز وجل ونستغفره ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فهو المهتد ومن يضلل فلن تجد له ولي مرشدا وأشهد ألا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله أشهد بأنه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وكشف الله به الغمة وجاهد في الله حق جهاده حتى أتاه الله اليقين وبعد فإن علم الحديث من أجل العلوم وأفضلها على الإطلاق فبمعرفة علم الحديث يعرف المرء ما ثبت عن رسول الله وما لم يثبت وبه نستطيع أن نعرف الصحيح من الضعيف ولو أردنا أن نتكلم عن هذا العلم لطلال بنا الكلام وحسبنا أن نقول أن باقي العلوم الشرعية تعتمد على علم الحديث أسأل الله عز وجل أن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه وأن لا يجعل لأحد فيه شياً

{١} تعريف الحديث اصطلاحاً هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خلقية [

شرح التعريف الحديث هو ما ماروه الصحابي أو غيره عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول قاله النبي أو فعل فعله النبي أو تقرير أقره النبي أو صفة خلقية إتصف بها النبي مثل طولته وعرضه وشعره وغير ذلك أو خلقية إتصف بها النبي مثل سماحته ورحمته ورأفته وغير ذلك

{٢} تعريف الخبر قيل أن الخبر مرادف للحديث وقيل أن الحديث غير الخبر فالحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم والخبر ما جاء عن غيره وقيل أن بينهما عموم وخصوص فالحديث ما جاء عن النبي والخبر ما جاء عنه وعن غيره]

شرح التعريف الخبر فيه ثلاثة أقوال القول الأول أن الخبر هو بمعنا الحديث القول الثاني أن الخبر غير الحديث فالخبر ما جاء عن غير النبي وأما الحديث فهو ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم

فقط القول الثالث أن الحديث يشبه الخبر في شئ و لا يشبه في شئ آخر فالحديث ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم فقط والخبر ما جاء عنه وعن غيره

{٣} تعريف الأثر هو ما أضيف إلى الصحابة والتابعين من أقول وأفعال وقيل هو مرادف للحديث [شرح التعريف الأثر لغة هو بقية الشئ وفي مصطلح الحديث فيه قولان عند العلماء القول الأول أن الأثر هو ما روي عن الصحابة والتابعين من أقوال وأفعال القول الثاني أن الأثر مرادف للحديث أي هو بنفس معنا الحديث

{٤} تعريف السند والإسناد : السند والإسناد بمعنا واحد وهو الإخبار عن طريق المتن وقيل أن السند غير الإسناد فالسند هو الإخبار عن طريق المتن والإسناد هو نسبت الحديث إلى قائله {شرح ح التعريف السند والإسناد بمعنا واحد وهو روة الحديث الموصيلون للمتن أي لنص الحديث مثل فلان عن فلان عن فلان فهذا هو السند وهو بمعنا الإسناد وفي قول أن السند غير الإسناد فالسند ما قد عرفنا فهو نسب الحديث إلى قائله فيقال مثلا أسند الحديث إلى عمر أسنده إلى أبي هريرة وهكذا

{٥} تعريف المسند بفتح النون وكسرها المسند بفتح النون هو ما اتصل إسناده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقيل هو ما اتصل إسناده إلى منتهاه وقيل هو ما روي عن النبي سواء كان متصل أو منقطع وأما المسند بكسر النون هو الروي الذي يروي الحديث بإسناده] شرح التعريف المسند بفتح النون فيه ثلاثة أقوال لأهل العلم القول الأول أن المسند هو ما اتصل إسناده إلى النبي وهذا يعني أن المنقطع أو المعضل أو المعلق أو المرسل لا يطلق عليه اسم المسند وأما القول الثاني أن المسند هو ما اتصل إسناده إلى منتهاه وهذا التعريف يدخل فيه ما روي عن النبي أو ما روي عن غيره فكل ما اتصل إسناده إلى منتهاه فهو مسند وقيل أن المسند كل ما روي عن النبي سواء كان متصل أو غير متصل وقد يراد بالمسند الكتاب الذي جمع فيه مصنفه رواية كل صحابي على حداه بإسناده إليهم وأما المسند بكسر النون هو الروي الذي يروي الحديث بإسناده سواء كان عالم بفقته الحديث ومعناه ورجاله أو لا

{٦}تعريف المتن متن الحديث هو ما انتهى إليه السند من الكلام [شرح التعريف المتن هونص الحديث أي كليماته مثلا روى البخاري في صحيحه حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه] فقول إنما الأعمال بالنيات إلى آخره هذا هو المتن وهذا التعريف شامل أي حديث أو خبر أو أثر

{٧}تعريف المُستخرَج هو أن يأتي عالم من العلماء فيروي أحاديث كتاب سابق ويروي أحديثه بإسناد له من غير طريق مؤلف الكتاب الذي يستخرج عليه كتابه بنفس ترتيب الأحاديث وقد يلتقي مع صاحب الكتاب الذي يستخرج عليه في شيخه أو شيخ شيخه أو في الصحابي وإذا لم يلتقيا في الإسناد لم يكن مستخرجا [شرح التعريف

المُستخرَج هو أن يأتي مؤلف المُستخرَج وليكن مثلا للإسماعيلي أو أبو نُعيم الأصبهاني، أو غيرهم فيروي أحاديث كتاب سابق كـ«صحيح البخاري»، أو «صحيح مسلم» أو غيرهم من الكتب ويروي أحديثه بإسناد من نفسه من غير طريق المؤلف للكتاب السابق الذي يستخرج عليه كتابه المستخرج

وقد يلتقي مع إسناد الكتاب السابق في شيخه فالإسماعيلي مثلا قد يلتقي مع البخاري في شيخ البخاري ابن المديني، وقد يلتقي معه في شيخ شيخه وقد لا يلتقيان إلا في الصحابي وهذا أساسي فلولم يلتقيان في الصحابي لم يكن مستخرجا

{٨}تعريف المستدرك هو أن يأتي عالم من العلماء فيجمع أحديث على شرط أحد المصنفين أو بعض المصنفين فيضعها في كتاب فهذا هو المستدرك { شرح التعريف المستدرك هو الكتاب الذي يجمع فيه صاحبه أحاديث على شرط البخاري و مسلم أو أحدهم أو على شرط غيرهم مثل مستدرك الحاكم والمستدرك على الصحيحين لي أبي زر الهروي وغيرهم والمستدرك ليس بشرط أن يكون كل

ما فيه على شرط الذي يستدرك عليه فمثلا مستدرك الحاكم ليس كل ما فيه على شرط البخاري ومسلم أو أحدهم بل فيه أحاديث ضعيفه وأحاديث صحيحه عنده وليست على شرطهم وهو متساهل في التصحيح

{٩}تعريف الحديث المرفوع الحديث المرفوع هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلوقيه أو خلقيه {شرح التعريف المرفوع هو ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من قول قاله النبي أو فعل فعله النبي أو تقرير أقره كما شياً رآه النبي فسكت ولم ينهه عنه أو صفة خلوقيه مثل حلمه ورحمته وغير ذلك أو خلقيه مثل شكله وطوله وشعره وغير ذلك والحديث المرفوع لا علاقة له بصحت الحديث أو ضعفه فالمرفوع هو ما روي عن النبي سواء روه عنه الصحابي أو غيره وسواء كان صحيح أو ضعيف

{١٠}تعريف الحديث الموقوف الحديث الموقوف هو ما أضيف إلى الصحابي من قول أو فعل أو تقرير أو وصف [شرح التعريف الموقوف هو ما روي عن الصحابي من قول أو فعل أو وصف أو تقرير فالموقوف مشابه للمرفوع إلا أن المرفوع هو ما أضيف إلى النبي والموقوف هو ما أضيف إلى الصحابة وقد يستعمل مقيدا على من دون الصحابة مثل موقوف على عطاء أو على سعيد أو غيرهم

{١١}تعريف الحديث المقطوع المقطوع هو ما أضيف إلى التابعي أو تابع التابعين فمن دونهم من قول أو فعل سواء كان صحيحا أم ضعيفا متصل أو غير متصل وبعض أهل العلم أطلق اسم المقطوع على المنقطع ومنهم الشافعي والطبراني والقول الأول أقوى [شرح التعريف المقطوع هو ما روي عن التابعين أو تابع التابعين فمن دونهم من قول أو فعل والمقطوع غير المنقطع وقد أطلق الشافعي والطبراني والحميدي اسم المقطوع على المنقطع وهذا القول ضعيف لأنه أدخل المنقطع في المقطوع والراجح أن المنقطع غير المقطوع فالمقطع خاص بالسند وهو من أقسام الضعيف أما المقطوع فهو خاص بالمتن ولا علاقة له بصحت السند أو ضعفه

{١٢} تعريف الحديث القدسي الحديث القدسي هو ما روه النبي عن رب العزة سبحانه وتعالى وليس كل حديث قدسي صحيح بل منه الصحيح والحسن والضعيف [شرح ح التعريف الحديث القدسي هو ما روه النبي عن ربه ومنه ما هو صحيح أو حسن ومنه ما هو ضعيف واختلف أهل العلم هل الحديث القدسي لفظه ومعناه من عند الله أم أن لفظه من عند النبي ومعناه من عند الله والراجح أن فيه تفصيل فلو قال النبي قال الله فاللفظ والمعنى من عند الله مثل ما روه البخاري من حديث أبي هريرة قال قال النبي يقول الله تعالى أنا عند ظن عبدي بي الحديث وإذا كان النبي يصف شيئاً من صفات الله أو فعل من أفعال الله فاللفظ من عند النبي والمعنى من عند الله مثل ما روه البخاري من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يد الله ملأى لا يغيضها نفقه الحديث والفرق بين القرآن وبين الحديث القدسي أن القرآن نقل بالتواتر ومحفوظ من التحريف والتبديل وأما الحديث القدسي فمنه الصحيح والحسن والضعيف والقرآن يتعين تلاوته في الصلاة والحديث القدسي ليس كذلك وقيل أن القرآن لفظ ومعناه من عند الله والحديث القدسي لفظه من عند النبي ومعناه من عند الله وهناك فروق أخرى ذكرها بعض أهل العلم

{١٣} تعريف الحديث المتواتر الحديث المتواتر هو ما روه جمع عن جمع إلى منتهاه وأن يستند الحديث إلى الحس ليس إلى الظن والاستنباط وينقسم المتواتر إلى قسمين متواتر لفظي ومتواتر بالمعنى [شرح ح التعريف الحديث المتواتر هو ما روه جماعة عن جماعة من أول السند إلى آخره وقد اختلف العلماء في تحديد عددهم على أقوال والراجح أنه لا يشترط عدد معين المهم أن يكون العدد كثير في كل طبقات السند بحيث لا يمكن تواطؤهم على الكذب وأن يستند الحديث إلى الحس مثل أن يقولوا سمعنا وأرأينا ولا يكون تحديثهم بالاستنباط أو بالظن والمتواتر لا يحتاج إلى النظر في سنده فهو صحيح في أعلا درجات الصحة لأن عدد روته كثير في كل طبقات السند فلا يمكن أن يدخله ضعف والمتواتر ينقسم إلى قسمين متواتر باللفظ ومتواتر بالمعنى أما باللفظ فهو أن يتفق الروه على اللفظ والمعنى وأما المتواتر بالمعنى فهو أن يختلف الروه في اللفظ ولكنهم يتفقون على المعنى

{١٤} تعريف الحديث المستفيض إختلف العلماء في تعريف المستفيض والراجح عندنا أنه مرادف للمتواتر وقيل أنه مرادف للمشهور وقيل أن المستفيض يشترط فيه تساوي عدد رواته والمشهور ليس

كذلك] شر ح التعريف إختلف العلماء في تعريف المستفيض والراجح أنه بمعنا المتواتر وقيل هو بمعنا المشهور وقيل أن المستفيض لبد أن يكون عدد رواته في كل طبقاته مماثل مثل أن يرويه ثلاثة عن ثلاثة أو أربعة عن أربعة إلى منتهاه وعلى هذا التعريف يكون المستفيض بمعنا المتواتر إذا كان عدد الروة في كل طبقة كثير ومماثل مثل أن يرويه عشرين عن عشرين إلى منتهاه وهاكذا وكذلك المستفيض يكون بمعنا المشهور عندما يكون عدد الروة في كل طبقة من الطبقات ثلاثة أو أكثر مالم يبلغ حد التواتر بشرط تساوي عدد الروة في كل طبقة

{١٥}تعريف الحديث المشهور الحديث المشهور هو ماروه ثلاثة فأكثر في كل طبقة من طبقاته مالم يبلغ حد التواتر [شر ح التعريف من المعلوم أن الحديث عموما ينقسم إلى قسمين متواتر وأحاد وقد سبق لنا تعريف المتواتر وأما الأحاد فهو ينقسم إلى ثلاثة أقسام مشهور وعزيز و غريب ونحن الآن مع تعريف المشهور وهو ما روه ثلاثة روة أو أكثر في كل طبقة مالم يبلغ حد التواتر و لو قل العدد في أي طبقة عن ثلاثة لا يكون مشهور و المشهور قد يكون مرفوع أو موقوف أو مقطوع ولا يشترط فيه أن يكون صحيح فقد يكون صحيح أو حسن أو ضعيف

{١٦}تعريف الحديث العزيز الحديث العزيز هو ما روه إثنان في أي طبقة من طبقاته ولو زاد عدد الروة في طبقة أو أكثر عن إثنين لا يؤثر ذلك في كونه عزيز مادام هناك طبقة من الطبقات لم يزيد عدد الروة فيها عن إثنين ولم يقل [شر ح التعريف الحديث العزيز هو ماروه إثنان في أي طبقة من طبقاته حتى ولو زاد العدد في باقي الطبقات مادام هناك طبقة لم يزيد عدد الروة فيها عن إثنين ولم يقل والحديث العزيز لا يشترط فيه أن يكون صحيح فقد يكون صحيح أو حسن أو ضعيف ولا يشترط فيه أن يكون مرفوعا فقد يكون مرفوع أو موقوف أو مقطوع

{١٧}تعريف الحديث الغريب الحديث الغريب هو ما تفرد بروايته راوي واحد في أي موضع وقع التفرد به في السند وهو ينقسم إلى قسمين غريب مطلق وغريب نسبي فإذا كان التفرد في أصل السند كان هذا غريب مطلق وإذا كان التفرد في أسناء السند كان غريب نسبي [شر ح التعريف الغريب ينقسم إلى قسمين غريب مطلق وغريب نسبي فإذا تفرد الصحابي أو الصحابي والتابعي بالحديث كان هذا غريب مطلق ولو إمتد هذا التفرد إلى آخر السند وإذا كان الحديث روه أكثر من صحابي

مثلا روه أبو هريرة وبن عمر وروى عنهم هذا الحديث مثلا نافع وعطاء ثم تفرد مالك بالحديث عنهم فهذا غريب نسبي وقد يطلق الغريب النسبي على صور أخرى مثل قول لم يرويه ثقة إلا فلان أو تفرد بالحديث فلان عن فلان مع أن الحديث روي من غير هذا الوجه ويطلق على الغريب إسم الفرد فهما بمعنى واحد وأكثر ما يستعمل على الغريب المطلق

{١٨}تعريف الحديث الصحيح الحديث الصحيح هو ما إتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ أو علة [شرح التعريف الحديث الذي نعرفه هو تعريف الحديث الصحيح لذاته وكثير من العلماء لا يفرقون بين الصحيح والحسن والحديث الصحيح له شروط الشرط الأول إتصال السند بحيث يسمع كل راوي الراوي الذي فوقه إلى منتهاه

أونحو ذلك من طرق التحمل المعتبرة الشرط الثاني العدالة وهو أن يكون الروي عنده ملكه تحمله على ملازمة التقوى والمروءة الشرط الثالث الضبط التام والضبط نوعان النوع الأول هو ضبط الصدر وهو أن يستحضر الراوي ما حفظه متى شاء والنوع الثاني ضبط الكتاب وهو أن يحفظ الراوي كتابه من أيدي العابثين الشرط الرابع السلامة من الشذوذ والعلة والشذوذ هو أن يخالف فيه الصدوق أو الثقة من هو أوثق منه والعلة ضعف في السند مع أن الظاهر السلامة من الضعف فإذا تجمعت تلك الشروط كان الحديث صحيح

{١٩}تعريف الحديث الحسن لذاته الحسن لذاته هو ما إتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن مثله إلى منتهاه من غير شذوذ ولا علة [شرح التعريف الحسن لذاته له شروط الشرط الأول إتصال السند بحيث يسمع كل راوي الراوي الذي فوقه إلى منتهاه

أونحو ذلك من طرق التحمل المعتبرة الشرط الثاني العدالة وهو أن يكون الروي عنده ملكه تحمله على ملازمة التقوى والمروءة الشرط الثالث الضبط والضبط نوعان كما ذكرت في تعريف الحديث الصحيح النوع الأول هو ضبط الصدر وهو أن يستحضر الراوي ما حفظه متى شاء والنوع الثاني ضبط الكتاب وهو أن يحفظ الراوي كتابه من أيدي العابثين والفرق بين راوي الصحيح وراوي الحسن أن راوي الصحيح تام الضبط أما راوي الحسن فضبطه أخف شيئاً فإذا كان في السند راوي أو أكثر

خفيف الضبط كان الحديث حسن و الشرط الرابع السلامة من الشذوذ والعلة والشذوذ هو أن يخالف فيه الصدوق أو الثقة من هو أوثق منه والعلة ضعف في السند مع أن الظاهر السلامة من الضعف فإذا تجمعت تلك الشروط كان الحديث حسن لذاته وإذا كان له أكثر من طريق كان صحيح لغيره والحديث الحسن له تعريفات أخرى عند العلماء والتعريف الذي ذكرناه هو الراجح

{٢٠}تعريف الحديث الحسن لغيره الحسن لغيره هو الحديث الضعيف ضعف فيرتقي ويجبر بجمع طرقه فيكون حسن لغيره والحديث الحسن لغيره حجة عند الجمهور خلافاً لبن حزم فهو لا يحتج به [شرح التعريف الحديث الحسن لغيره هو الضعيف ضعف خفيف مثل أن يكون الحديث مرسل أو في سنده راوي مدلس وقد عنعنه أو فيه راوي سيئ الحفظ أو ماشابه ذلك فهذا ضعف خفيف فإذا جاء الحديث من أكثر من طريق كان حسن لغيره وهو محتج به عند أكثر العلماء خلافاً لما ذهب إليه بن حزم وهو أن الضعيف لا يتقوى ببعضه مهما تعددت طرقه والراجح مذهب الجمهور لأن الضعيف ليس كله على درجة واحدة فإذا كان الضعيف خفيف فهو يتقوى بجمع الطرق ويكون حسن لغيره وأما إذا كان الضعف شديد مثل أن يكون الراوي متهم بالكذب أو فاسق أو متروك أو منكر الحديث أو مجهول أو كان السند منقطع أو معضل أو معلق أو ماشابه ذلك فهذا كله ضعف شديد لا يجبر بجمع الطرق ومن العلماء من يرى أن المنقطع والمجهول ضعيف شديد والراجح أن ضعفهم شديد لأن المجهول قد يكون كذاب وكذلك المنقطع قد يكون الساقط من السند كذاب فلا تصلح تلك الطرق للتقوية وهذه والمسألة مختلف فيها

{٢١}تعريف قول الترمذي حديث حسن صحيح إختلاف أهل العلم في مراد الترمذي بقول حسن صحيح على أقوال كثيرة والذي ترجح عندنا أنه يريد بقوله هذا الحكم على الحديث بالصحة[شرح ح التعريف إختلاف العلماء حول مراد الترمذي من قوله حديث حسن صحيح على أقوال منها أنه أراد أن الحديث له إسنادين أحدهم حسن والأخر صحيح انتقد هذا القول بعض العلماء لأنه يقول ذلك في أحاديث ليس لها إلا طريق واحد وقيل أنه يريد أن الحديث حسن باعتبار المتن صحيح باعتبار السند إنتقد هذا القول بعض أهل العلم لأنه يقول ذلك في أحاديث في وصف النار وقيل أنه يريد بهذا مرتبة بين الصحيح والحسن إنتقد هذا القول بعض العلماء لأن الترمذي يقول ذلك في أحاديث متفق

على صحتها والراجح عندنا أن الحسن لا يشترط فيه القصور عن الصحيح إنما يأتي القصور عند الأفراد فالكلمة حسن تطلق على الصحيح وهذا موجود في كلام المتقدمين ومعنى هذا أن قول الترمذي حسن صحيح أنه يحكم على الحديث بالصحة فتارة يقول حديث صحيح وتارة يقول حسن صحيح والمعنى واحد وذكر الحسن مع الصحيح زيادة تأكيد مثل قول صحيح ثابت أو جيد قوي

{٢٢}تعريف قول الترمذي حسن غريب إختلاف العلماء في مراد الترمذي بقول حسن غريب على أقوال كثيرة والذي يترجح عندنا أنه يريد أن الحديث غريب باللفظ المذكور حسن لتعدد طرقه [مشر ح التعريف إختلاف أهل العلم في مراد الترمذي بقوله حسن غريب على أقوال القول الأول أنه يريد بذلك الحسن لذاته و إنتقد هذا القول لأن الترمذي يقول حسن غريب ليس إسناده بمتصل القول الثاني أن الحديث يكون في الأصل غريب فيرويه صحابي واحد أو تابعي واحد ثم يروى عن التابعي من طريقين أو أكثر فيكون حسن مع كونه في الأصل غريب إ ننتقد هذا القول بأن الحسن عند الترمذي ماروي من غير وجه وليس في سنده متهم بالكذب وكان سالم من الشذوذ فكيف يطلق على الغريب حسن القول الثالث أنه يريد الإشارة إلى ضعف حيث يشير إلى غرابة في السند مع أن المتن حسن سالم الشذوذ والنكارة وهذه الغرابة تعل الحديث أحيانا وأجيب عن هذا بأنه قول بعيد حيث أن الغريب ليس بشرط أن يكون ضعيف فمجرد ذكر الغرابة مع الحسن لا يدل على الضعف القول الرابع أن هذا سببه التردد هل هو حسن أم غريب وهذا القول أضعف الأقوال والراجح أنه يريد أن الحديث غريب بهذا اللفظ وهو في الأصل حسن لأن له شواهد بالمعنى

{٢٣}تعريف الحديث المرسل إختلف العلماء في تعريف الحديث المرسل على ثلاثة أقوال التعريف الأول أن المرسل هو ماروه التابعي الكبير عن النبي التعريف الثاني أن المرسل هو ما روه التابعي مطلقا سواء كان كبير أم صغير عن النبي التعريف الثالث أن الحديث المرسل هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان إنقطاعه وهذا التعريف ضعيف [مشر ح التعريف الحديث المرسل هو ما روه التابعي عن النبي واختلف هل المرسل ما روه التابعي الكبير فقط عن النبي أم ما روه التابعي مطلقا وهذا ما رجحه بن حجر و من العلماء من عرف المرسل بأنه ماسقط منه الصحابي واعتريض على هذا التعريف لأننا لو علمنا أن الساقط من السند صحابي لكان الحديث صحيح لأن الصحابة كلهم

عدول ولكن قد يكون الساقط تابعي ضعيف وقيل أن المرسل هو مالم يتصل إسناده على أي وجه كان إنقطاعه وهذا القول ضعيف لأنه يدخل المعلق والمعضل والمنقطع في المرسل والحديث المرسل ضعيف لا يحتج به عند الجمهور إنما يحتج به إذا كانت له شواهد تقويه وذهب أبو حنيفة ومالك وأصحابهما إلى أن مرسل التابعي الثقة صحيح يحتج به والراجح مذهب الجمهور

{٢٤}تعريف المرسل الخفي المرسل الخفي هو أن يروي الراوي حديث عن من عاصره ولم يسمع منه بصيغة توهم أنه سمع منه [أشرف ح التعريف قد سبق في الباب الذي قبل هذا تعريف المرسل الجلي ونحن نعرف الآن المرسل الخفي وهو أن يروي الراوي حديث عن راوي آخر بصيغته توهم أنه قد سمع منه وهو في الحقيقة لم يسمع منه أي حديث أصلاً وإنما كانوا في عصر واحد فقط وقد عد بعض أهل العلم المرسل الخفي من التدليس كالتدليس كالتدليس وبين حبان وابن جماعة والذهبي وغيرهم والراجح أن المرسل الخفي نوع آخر غير التدليس والفرق بين المرسل الخفي والتدليس أن المرسل الخفي هو رواية الراوي عن من عاصره فقط ولم يسمع منه بصيغة توهم السامع أنه قد سمع منه مثل عن وأما التدليس فهو أن يروي الراوي حديث عن راوي قد سمع منه ولكن لم يسمع هذا الحديث فلو قال حدثنا كان كذاباً فيروي ذلك الحديث بصيغة توهم أنه سمع ذلك الحديث منه مثل عن وأن

{٢٥}تعريف التدليس التدليس هو إخفاء أمر في السند وإيهام السامع شيئاً على غير وجهه الصحيح وهذا التعريف يدخل فيه جميع أنواع التدليس وقد قسم الحاكم التدليس إلى ستة أقسام وقسمه الحافظ العراقي إلى ثلاثة أقسام فجعل تدليس التسوية قسم خاص بنفسه وقسمه بن الصلاح إلى قسمين تدليس الإسناد وتدليس الشيوخ لأن جميع صور التدليس تندرج تحت تدليس الإسناد أو الشيوخ والراجح أن التدليس أربعة أقسام فتدليس البلدان وتدليس الإجازة لا يصح إدراجها تحت تدليس الإسناد أو تدليس الشيوخ [أشرف ح التعريف التدليس هو إخفاء شيئاً في السند وإيهام السامع بشياً غير صحيح مثل أن يسقط راوي من السند أو يصف شيخه بوصف أو يسميه بإسم لا يشتهر به أو غير ذلك من أنواع التدليس وقد عرفنا التدليس بهذا التعريف لأنه يشمل جميع صور التدليس والتدليس أربعة أقسام تدليس الإسناد ويندرج تحت هذا النوع تدليس التسوية وتدليس السكوت وتدليس العطف والتدليس الخفي وإنما أدخلنا هذه الأنواع تحت تدليس الإسناد لعلها مشتركة بين هذه الأنواع وهي السقط في

الإسناد النوع الثاني هو تدليس الشيوخ النوع الثالث تدليس البلاد النوع الرابع تدليس الإجازة
وسياتي إن شاء الله شرح كل نوع مع بيان حكمه

{٢٦} تدليس الإسناد تدليس الإسناد إختلف العلماء فيه على ثلاثة أقوال القول الأول هو أن يروي
الراوي عن من سمع منه بمالم يسمعه منه بصيغة تحمل السماع وعدمه القول الثاني هو رواية الراوي
عن من عاصره سمع منه أو لم يسمع منه بمالم يسمعه منه بصيغة تحمل السماع وعدمه القول
الثالث هو رواية الراوي عن من فوقه مطلقاً بمالم يسمعه منه بصيغة تحمل السماع وعدمه والقول
الأول هو الراجح [شرح التعريف تدليس الإسناد هو أن يروي الراوي عن من سمع منه بمالم يسمعه
منه بصيغة تحمل السماع وعدمه مثل عن وأن حتى لا يكون كذاب وهذا هو القول الراجح أما القول
الثاني فهو مثل الأول إلا أنه لم يشترط سماع المدلس من شيخه وأكتفى بالمعاصرة وعلى هذا
التعريف يكون المرسل الخفي هو نفسه التدليس وهذا قول ضعيف فالمرسل الخفي قسم آخر غير
التدليس القول الثالث هو أن التدليس هو ما روه المدلس عن من فوقه مطلقاً بمالم يسمعه منه بصيغة
تحمل السماع وعدمه وهذا التعريف ضعيف جداً فقد أدخل المنقطع والمعضل والمعلق والمرسل في
التدليس

{٢٧} حكم حديث المدلس اختلف أهل العلم في قبول خبر المدلس على أقوال القول الأول أن خبره
مردود مطلقاً نسبه الخطيب إلى فريق من أهل العلم ومنهم القاضي عبد الوهاب في التلخيص فقال
التدليس جرح فمن ثبت تدليسه لا يقبل حديثه مطلقاً ذكر ذلك صاحب فتح المغيبي بشرح الفية
الحديث القول الثاني القبول مطلقاً نسبه الخطيب لفريق من أهل العلم وذلك لأنهم لم يروا التدليس من
باب الكذب ولا أنه ينقض العدالة القول الثالث يقبل ممن وقوعه منه نادراً وأما من غلب ذلك على
حديثه فلا القول الرابع التفصيل فمن عرف أنه لا يدلس إلا عن ثقة تقبل عنعنته وإلا فلا حتى يصر
ح وهذا مذهب ابن حبان القول الخامس يقبل حديث المدلس إذا صرح بالسماع وإلا فلا وهذا
مذهب الشافعي وهو الراجح إذا كان المدلس يدلس الإسناد فليس كل أنواع التدليس لها حكم
واحد وسياتي ذلك مفصلاً في باب إن شاء الله شرح التعريف مريناً في الباب السابق حكم حديث
المدلس وبيننا إختلاف أهل العلم فيه على خمسة أقوال وإليك التفصيل والشرح مع بيان الراجح إن

شاء الله القول الأول أن حديث المدلس مردود مطلقا لأن المدلس مجروح العدالة فالتدليس غش والنبي صلى الله عليه وسلم قال من غش فليس مني روه مسلم و هو أيضا متشبع بما لم يعط والنبي صلى الله عليه وسلم يقول المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور وهذا جزء من حديث روه البخاري وهذا القول فيه نظر نعم التدليس جرح ولكن لا يقتضي ذلك ترك حديث المدلس بالكلية فهذا شعبة كان من أشد الناس ذما للتدليس روي عنه أنه قال التدليس أخو الكذب وعنه أيضا أنه قال لأن أزي أحب إلي من أن أدلس ومع ذلك كان يقبل حديث المدلس إذا صرح ذكر الحاكم في المدخل إلى كتاب الإكليل أخبرني أبو الحسن أحمد بن محمد الغزالي قال حدثنا عثمان بن بن سعيدالدرامي قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي قال حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي قال سمعت شعبة يقول كنت أنظر إلى فم قتادة فإذا قال حدثنا كتبت وإذا لم يقل لم أكتبه وروي عنه أنه قال كفيتمكم تدليس ثلاثة الأعمش وأبي إسحاق وقتادة قلت فالمدلس يقبل حديثه إذا صرح القول الثاني أن خبر المدلس مقبول مطلقا لأن التدليس ليس جرح في العدالة وهذا القول ضعيف جدا فمن قبل حديث المدلس مطلقا لبد أن ينسب إلى رسول الله ما لا يصح أن ينسب إليه وهذه لوحدتها بلية

القول الثالث أن من كان يدلس في النادر تقبل عنعنته ومن كثر منه التدليس فلا هذا القول مروى عن علي بن المديني وهو مذهب كثير من العلماء فإنهم يقبلون عنعنة بعض المدلسين إما لإمامتهم أو لقله تدليسهم في جنب ما روه وعلى هذا سار الحافظ العلائي وتابعه الحافظ بن حجر فقال في مقدمة كتابه طبقات المدلسين أما بعد فهذه معرفة مراتب الموصوفين بالتدليس في أسانيد الحديث النبوي لخصتها في هذه الأوراق لتحفظ وهي مستمدة من جامع التحصيل للإمام صلاح الدين العلائي شيخ شيوخنا تغمده الله برحمته من زيادات كثيرة في الأسماء تعرف بالتأمل وهم على خمس مراتب

الأولى من لم يوصف بذلك الا نادرا كيحيى بن سعيد الانصاري الثانية من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقله تدليسه في جنب ما روى كالثوري أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة الثالثة من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماع ومنهم من رد حديثهم مطلقا ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي الرابعة من اتفق على أنه لا يحتج

بشئ من حديثهم الا بما صرحوا فيه بالسماح لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد الخامسة من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماح الا أن يوثق من كان ضعفه يسيرا كابن لهيعة قلت والذي يترجح عندي أن من ثبت عليه التدليس لا يحتج بحديثه إلا بما صرح به من كان هذا المدلس وأما قول أننا نقبل عنعنة بعض المدلسين أصحاب الطبقة الأولى والثانية لإمامتهم أو لقلة تدليسهم فهو قول فيه نظر فهل معنى أن المدلس إمام أن كل ما دلسه صحيح بالطبع لا فقد يكون يدلس عن الثقات و الضعفاء وقد يكون الروي الذي أسقطه ثقة عنده ضعيف عند غيره وأما قول أننا نقبل عنعنة المدلس إذا كان قليل التدليس فهو قول فيه نظر فما الذي يمنع الذي دلس مرة أن يدلس أكثر من مرة ثم ما هو حد القليل من الكثير و هل نقول بالظن في دين الله نقول أن غالب الظن أن عنعنته محمولة على الإتصال لأنه لم يدلس إلا قليل هل يصح ذلك بالطبع لا فالظن أكذب الحديث

القول الرابع التفصيل فإذا كان المدلس لا يدلس إلا عن ثقة قبلت عنعنته وإلا فلا حتى يصرح وهذا قول بن حبان قال بن حبان في صحيحه وأما المدلسون الذين هم ثقات وعدول فإننا لا نحتج بأخبارهم إلا ما بينوا السماع فيما رويوا مثل الثوري والأعمش وأبي إسحاق وأضرابهم من الأئمة المتقين وأهل الورع في الدين لنا متى قبلنا خبر مدلس لم يبين السماع فيه وإن كان ثقة لزمنا قبول الماطيع والمراسيل كلها لانه لا يدري لعل هذا المدلس دلس هذا الخبر عن ضعيف يهي الخبر بذكره إذا عرف اللهم إلا أن يعلم أنه ما دلس قط إلا عن ثقة فإذا كان كذلك قبلت روايته وإن لم يبين السماع وهذا ليس في الدنيا إلا لسفيان بن عيينة وحده فإنه كان لا يدلس إلا ثقة متقن ولا يكاد يوجد لسفيان بن عيينة خبر دلس فيه إلا وجد الخبر بعينه قد بين سماعه عن ثقة مثل نفسه

القول الخامس يقبل حديث المدلس إذا صرح وإلا فلا وهذا مذهب الشافعي قال الشافعي في الرسالة ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته وليس تلك العورة بالكذب فنرد بها حديثه ولا النصيحة في الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق فقلنا لا نقبل من مدلس حديثا حتى يقول فيه حدثي أو سمعت قلت وهذا هو الراجح وأما الأحاديث التي رواها الشافعي أو ابن حبان عن المدلسين وقد عنعنوا فيها فهي محمولة على أنها ثابتة عندهم من طرق أخرى وقد ذكر بن

حبان هذا بنفسه في صحيحه فقال فإذا صح عندي خبر من رواية مدلس أنه بين السماع فيه لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر قلت وبعد أن ذكرنا إختلاف أهل العلم في حكم حديث المدلس ورجحنا مذهب الشافعي نقول أنه ليس كل أنواع التدليس لها حكم واحد وهذا ما يأتي ذكره إن شاء الله جل وعلا

{٢٨}أنواع التدليس التي تندرج تحت تدليس الإسناد النوع الأول تدليس التسوية وهو أن يسمع المدلس حديثاً من ثقة وذلك الثقة سمعه من ضعيف و قد سمعه ذلك الضعيف من ثقة فيسقط المدلس الضعيف من بين الثقتين ويصرح هو بالسماع من شيخه ويسوق الحديث بصيغة تحمل السماع وعدمه فيصير الإسناد كله ثقة عن ثقة فلا يظهر حينئذ في السند ما يقتضي رده ويشترط أن يكون كلا الثقتين سمع أحدهم من الآخر وقد يسقط المدلس ثقة من السند وليس ضعيف وهذا النوع من من أشر أنواع التدليس وحكم من يدلس هذا النوع من التدليس أنه لبد أن يصرح في جميع طبقات السند [شرح التعريف تدليس التسوية هو أن يسقط المدلس ضعيف من بين ثقتين قد سمع أحدهم من الآخر ويشترط أن يصرح من يدلس هذا النوع من التدليس في جميع طبقات السند لأنه قد يسقط راوي من أي طبقة دون طبقة الصحابة و يصرح بالسماع من شيخه فلا يظهر في الحديث ما يقتضي رده وليس بشرط أن يكون الساقط من السند ضعيف فقد يكون ثقة وهنا تنبيه هناك فرق بين تدليس التسوية وبين لفظة التسوية فتدليس التسوية لبد أن يكون كلا الثقتين الذين أسقط من بينهم الوساطة قد سمع أحدهم من الآخر وأما التسوية فليس ذلك بشرط فيها

النوع الثاني من أنواع التدليس التي تندرج تحت تدليس الإسناد هو تدليس السكوت وهو أن يأتي المدلس فيقول حدثنا أو سمعت ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول فلان وحينما يسكت يسقط شيخه ثم إذا تكلم قال فلان يعني شيخ شيخه فيظن السامع أن شيخه في الحديث هو فلان الذي ذكر اسمه وهو في الحقيقة شيخ شيخه بل قد يكون شيخ شيخه [شرح التعريف تدليس السكوت هو أن يقول المدلس حدثنا أو ما شابه من صيغ التصريح بالسماع ثم يسكت وسكوته هذا من أجل أن يسقط شيخه أو شيخه وشيخ شيخه بدون أن يفطن لذلك أحد وينوي قطع الكلام ثم يقول فلان فإذا أتى من يبحث في الإسناد ليعرف صحته لم يهتدي لفعله لأنه وإن كان مدلس فإنه صرح بالسماع وهذا من أشر

أنواع التدليس بل هو شر من تدليس التسوية وممن قيل عنه أنه كان يدلس هذا النوع عمر بن علي المقدمي ذكر بن سعد في الطبقات عمر بن علي المقدمي كان يدلس تدليسا شديدا وكان يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول هشام ابن عروة والأعمش

النوع الثاني من أنواع التدليس التي تندرج تحت تدليس الإسناد هو تدليس السكوت وهو أن يأتي المدلس فيقول حدثنا أو سمعت ثم يسكت وينوي القطع ثم يقول فلان وحينما يسكت يسقط شيخه ثم إذا تكلم قال فلان يعني شيخ شيخه فيظن السامع أن شيخه في الحديث هو فلان الذي ذكر اسمه وهو في الحقيقة شيخ شيخه بل قد يكون شيخ شيخ شيخه [شرح التعريف تدليس السكوت هو أن يقول المدلس حدثنا أو ما شابه من صيغ التصريح بالسماع ثم يسكت وسكوته هذا من أجل أن يسقط شيخه أو شيخه وشيخ شيخه بدون أن يظن لذلك أحد وينوي قطع الكلام ثم يقول فلان فإذا أتى من يبحث في الإسناد ليعرف صحته لم يهتدي لفعله لأنه وإن كان مدلس فإنه صرح بالسماع وهذا من أشر أنواع التدليس بل هو شر من تدليس التسوية وحكم من يدلس هذا النوع من التدليس أنه لا يقبل حديثه مطلقا إلا إذا نص إمام ثقة نقاد من تلاميذه أنه إنتقا من حديثه ما ثبت أنه لم يدلس فيه وممن قيل عنه أنه كان يدلس هذا النوع عمر بن علي المقدمي ذكر بن سعد في الطبقات عمر بن علي المقدمي كان يدلس تدليسا شديدا وكان يقول سمعت وحدثنا ثم يسكت ثم يقول هشام ابن عروة والأعمش

النوع الثالث من أنواع التدليس التي تندرج تحت تدليس الإسناد تدليس العطف وهو أن يقول المدلس حدثنا فلان وفلان فيصرح بالسماع من الأول ويعطف الثاني عليه ليوهم السامع أنه سمع الحديث من الإثنين وهو لم يسمعه إلا من الأول وأما الثاني فسمعه عنه بواسطة راوي آخر [شرح التعريف تدليس العطف هو أن يروي المدلس عن شيخين من شيوخه حديثا سمعه من أحدهم ولم يسمعه من الآخر إنما سمعه بواسطة روي آخر عنه فيصرح بالسماع من شيخه الذي سمع الحديث منه ويعطف الثاني عليه مثل أن يقول حدثنا فلان وفلان فيظن السامع أنه سمع الحديث من الإثنين وهو في الحقيقة لم يسمعه إلا من الأول وعطف الثاني عليه ليوهم السامع أنه سمعه من الإثنين وحكم

من يدلس هذا التدليس أنه يقبل منه الحديث عن الذي صرح عنه بالسماع أما الثاني فلا ومن قيل عنه أنه كان يدلس هذا النوع من التدليس هشيم بن بشير ذكر ذلك الحاكم في معرفة علوم الحديث وبعد أن ذكرنا أقسام التدليس التي تندرج تحت تدليس الإسناد نقول أنا ما ذكرناه ليس على سبيل الحصر فلتدليس الإسناد صور أخرى وقد زاد بعض أهل العلم من أقسام التدليس التي تندرج تحت تدليس الإسناد ما لا يصح أن يدخل في التدليس مثل التدليس الخفي قال الحافظ الزركشي في النكت على المقدمة التدليس الخفي لا يعرفه إلا المدقق في هذه الصناعة ومن أمثلته أنهم اختلفوا في سماع الحسن من أبي هريرة وورد في بعض الروايات عن الحسن حدثنا أبو هريرة فقيل أراد حدث أهل بلادنا قلت ولم أعرف لهذا النوع مثال إلا هذا ولو كان الحسن لم يسمع من أبي هريرة واستعمل لفظ حدثنا مجازاً فهو من قبيل المرسل الخفي ليس التدليس لأنه عاصر أبي هريرة فقط واستعماله لفظ حدثنا مجازاً ليس فيه تهمة له لأنه حدث بذلك أصحابه وهم على علم أنه يقصد حدث أهل بلادنا لأنه لم يسمع أبو هريرة أصلاً وهو يعلم أن أصحابه يعلمون ذلك ولو كان الحسن سمع من أبي هريرة في الجملة فحمل لفظ حدثنا على حقيقته أولى من حمله على المجاز فالحاصل أن الحسن إذا قال حدثنا قبل حديثه بلاشك ولو ثبت أن هناك من يدلس بهذه الكيفية فحديثه مردود مطلقاً وأنا لم أعرف أحد دلس بمثل هذا وكذلك تدليس المتن وهو أن يدخل الراوي في كلام النبي ما ليس منه ويوهم السامع أن الجميع كلام النبي والراجح أن هذا ليس بتدليس بل هو من الكذب ومن تعمد ذلك فهو مجروح العدالة مردود الحديث

{٢٩}تعريف تدليس الشيوخ تدليس الشيوخ هو أن يسمي المدلس شيخه أو يصفه أو يكتبه بما لا يعرف ويشتهر به [شرح التعريف تدليس الشيوخ هو أن يسمي المدلس شيخه أو يصفه أو يكتبه بما لا يعرف ويشتهر به حتى لا يعرف لكونه ضعيف أو صغير السن أو أن المدلس يفعل ذلك لتكثير شيوخه ومن يدلس هذا النوع من التدليس تقبل عنعنته إذا كان لا يدلس إلا هذا النوع وهو أخف من تدليس الإسناد لأن تدليس الشيوخ ليس فيه إسقاط من السند بل هو تغطية لحال الراوي وهذا أمره أخف فإذا لم يعرف من هو هذا الراوي كان مجهول وإن عرف من هو إتضح أمره وقد ألحق

بعض أهل العلم بتدليس الشيوخ تدليس البلدان وجعله داخل تحت تدليس الشيوخ والراجح أن تدليس البلدان لا يصح إدخاله في تدليس الشيوخ

{٣٠} تعريف تدليس البلدان تدليس البلدان هو أن يوهم المدلس السامع أنه رحل وسمع حديثاً ما في بلد ما مثل أن يقول المصري حدثنا فلان بالبصرة مثلاً يريد مكان في بلده فيظن السامع أنه سافر إلى البصرة وسمع الحديث هناك وفي الحقيقة الأمر ليس كذلك [شرح التعريف تدليس البلدان هو أن يوهم المدلس السامع أنه رحل إلى بلد ما وسمع الحديث هناك كأن يقول المصري حدثنا فلان بمكة يريد إسم مكان أو شارح في بلده فيظن السامع أن هذا الرجل سافر إلى بلد الله الحرام وسمع الحديث هناك وهو في الحقيقة سمع الحديث في بلده أو يقول المكي حدثنا فلان بالكوفة يريد بذلك مكان في بلده فيوهم السامع أنه رحل إلى الكوفة وسمع الحديث هناك

{٣١} تدليس صيغة التحمل وهو أخذ الراوي للحديث بطريق الإجازة أو المناولة أو المكاتبة أو الوجدادة أو المذاكرة ثم لا يبين ذلك تعمداً منه فيقول أنبأنا أو أخبرنا أو ماشابه ليوهم السامع أنه أخذ الحديث سماعاً من شيخه في مجلس التحديث وهو يفعل ذلك لرغبته في الفاضلة بدل من المفضولة أو غير ذلك من أسباب ومن العلماء من لم يرضاً بتسمية هذا الصنيع تدليساً قال العلائي بعد ذكره طبقات المدلسين وهذا كله في تدليس الراوي مالم يتحملة أصلاً بطريق ما فأما تدليس الإجازة والمناولة والوجدادة بإطلاق أخبرنا فلم يعده أئمة الفن في هذا الباب

شرح التعريف قد مر بنا تعريف تدليس صيغة السماع وهو أن يوهم الراوي السامع أنه أخذ الحديث من شيخه بالسماع فيقول أخبرنا أو أنبأنا أو ماشابه وهو في الحقيقة أخذ الحديث عن طريق الإجازة وهي الإذن بالرواية من الشيخ لتلميذه وهي أنواع أو أخذه عن طريق المناولة وهي أن يدفع الشيخ لتلميذه أصل سماعه أو فرغ منه ويبقيه معه إلى أن ينسخه وهي إما مقرونة بإجازة أو بدونها أو أخذه عن طريق المكاتبة وهي أن يكتب الشيخ لحاضر أو غائب أو يوكل من يكتب عنه وهي إما مقرونة بإجازة أو بدونها أو أخذه عن طريق الوجدادة وهي أن يجد الراوي كتاب فيه أحاديث شيخ فيقول وجدت بخط فلان حدثنا ثم يسوق باقي السند والمتن أو أخذه عن طرق المذاكرة وهي أن يتذاكر أهل العلم الحديث فيما بينهم وقد منع قوم الأخذ عنهم حين المذاكرة لما قد يحدث من عدم ضبط أو تساهل ولا

شك أن من يوهم السامع أنه أخذ الحديث بطريقة فاضلة وفي الحقيقة أنه أخذه بطريقة مفضولة أضعيفة أنه قد دلس ومن العلماء من لم يرى هذا تدليسا قال العلاني وهذا كله في تدليس الراوي مالم يتحملة أصلا بطريق ما فأما تدليس الإجازة والمناولة والوجادة بإطلاق أخبرنا فلم يعده أئمة الفن في هذا الباب

{٣٢}تعريف الحديث المضطرب هو ماروي من أوجه مختلفة لا يمكن الجمع أوالترجيح بينها وقد يقع الإضطراب في السند وقد يقع في المتن وقد يكون الإضطراب من جهة راوي معين وقد يكون من جهة جماعة من رواته وحكم الحديث المضطرب أنه ضعيف [شرح التعريف الحديث المضطرب هو الذي له أكثر من وجه ولكن كل وجه يخالف الآخر وهذه الوجوه مستوية في القوة بحيث لا يمكن الترجيح بينها بحيث نقول فلان أحفظ من فلان وأعلم بحديث فلان وكذلك لايمكن الجمع بحيث نقول فلان قد سمع من فلان وفلان فكان تارة يحدث عن هذا وتارة عن هذا أو أن الحديث روي مرفوعا وموقوفا فنقول فلان سمع الحديث مرفوعا وموقوفا فكان تارة يرويه مرفوعا وتارة يرويه موقوفا أوغير ذلك فإذا تمكن العلماء من الجمع أو الترجيح حينها لا يسمى الحديث مضطرب ولإضطراب قد يقع في السند أو في المتن وقد يكون الإضطراب من قبل راوي معين أو من قبل جماعة من رواته و الحديث المضطرب لا يحتج به

{٣٣}تعريف الحديث المقلوب المقلوب نوعان قلب في السندوقلب في المتن وقلب السند له صورتان الأولى تبديل إسم الوالد مكان إبنه والثانية تبديل راوي بأخر أماقلب المتن فله صورتين أيضا الأولى أن يبديل أول المتن بأخره ويبدل آخره بأوله أو أن يبديل جملة بأخرى الصورة الثانية أن يأتي الى حديثين أو أكثر فيأخذ إسنادهما الحديث فيضعه لمتن آخر ويأتي بإسناد الآخر فيضعه لهذا المتن]

شرح التعريف الحديث المقلوب نوعان قلب في السند وقلب في المتن فقلب السند له صورتان الأولى تبديل إسم الوالد مكان إبنه مثلا بدل من أن يقول حدثنا عبدالله بن المبارك يقول مبارك بن عبد الله وهكذا الصورة الثانية إبدال راوي من السند بغيره مثلا حديث رواه سالم عن عبدالله بن عمر فيبديل سالم بنافع فيصير نافع عن عبدالله بن عمر أما قلب المتن فله صورتين أيضا الأولى أن يبديل أول المتن بأخره ويبدل آخره بأوله أو أن يبديل جملة بأخرى فيقدم المتأخرة ويؤخر المتقدمة مثلا في حديث

ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لاتعلم شماله ما أنفقت يمينه فتقلب الجملة فيقول ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ماأنفقت شماله الصورة الثانية أن يأتي الى حديثين أو أكثر فيأخذ إسناد هذا الحديث فيضعه لمتن آخر ويأتي بأسناد الآخر فيضعه لهذا المتن والمضرب من أقسام الضعيف فلا يحتج به

{٣٤}تعريف المجهول المجهول ينقسم إلى قسمين الأول مجهول العين وهو من لم يروي عنه إلا راوي واحد ولم يوثقه معتبر والقسم الثاني مجهول الحال وهو من روى عنه أكثر من واحد ولم يوثقه معتبر [أشـر ح التعريف المجهول قسمين الأول مجهول العين هو الراوي الذي لم يعرفه العلماء أي لا يعرفون شخصه ولم يعرف حديثه إلا من جهة راوي واحد القسم الثاني مجهول الحال وهو من عرف شخصه ولكن لم يعرف العلماء حاله هل هو ثقة أم لا ولم يوثقه إمام معتبر وهو من روى عنه أكثر من واحد وهذا النوع يطلق عليه إسم المستور ومن أهل العلم من جعل المستور قسم آخر غير مجهول الحال لأن مجهول الحال لا تعلم عدالته الظاهرة ولا الباطنة بينما المستور معروف العدالة في الظاهر ولكن لا تعرف عدالته الباطنه والمقصود بالباطنة عندهم تزكية أهل العلم له والمجهول ضعيف لا يحتج به إلا إذا روى عنه أئمة لا يرون إلا عن ثقة أو وثقه إمام معتبر وابن حبان رحمه الله ذهب إلى أن المجهول إذا ارتفعت عنه جهالة العين كان ثقه عدل حتى يثبت خلاف ذلك وقوله هذا ضعيف

{٣٥}تعريف الحديث المبهم المبهم هو الذي في إسناده راوي لم يذكر إسمه وأيضا الإبهام قد يكون في المتن إذا نكر فيه رجل أوغلام أو امرأة أو بنت ولم يذكر إسمه أسمها[أشـر ح التعريف الحديث المبهم هو الذي لم يذكر في إسناده إسم راويه أو في متنه إسم رجل أو امرأة أو صبي أو جارية و الإبهام إذا كان في السند لا يحتج به ومثاله أن يقول سفيان حدثنا رجل أو حدثنا الثقة أو ما شابه ذلك فلا يصح أن ننسب حديث إلى رسول الله أو أحد من الصحابة والحديث أتنا من جهة راوي لا نعرفه ولا نعرف اسمه حتى وإن قال عنه تلميذه حدثنا الثقة لأنه قد يكون ثقة عنده ضعيف عند غيره إلا إذا كان الراوي الذي لم يذكر إسمه صحابي حينها لا يضر الإبهام لأن الصحابة كلهم عدول وكذا الإبهام إذا كان في المتن لا يضر لأنه لا يآثر في صحت الحديث أو ضعفه

{٣٦}تعريف المنقطع

ذهب كثير من العلماء أن المنقطع هو ما لم يتصل إسناده على أي وجه كان إنقطاعه وقيل هو ما اختل منه رجل قبل التابعي سواء كان محذوفاً أو مبهماً وقيل هو ما روي عن تابعي أو من دونه قولاً أو فعلاً والراجح أن المنقطع هو ما سقط من إسناده راوي أو أكثر لكن ليس على التوالي ولا يكون السقط في أول السند ولا في طبقة الصحابة

شرح التعريف إختلف العلماء في المنقطع على أقوال الأول أن المنقطع هو ما سقط من إسناده راوي أو أكثر في أي موضع وهذا التعريف ليس بدقيق فقد أدخل في المنقطع المعلق والمعضل والمرسل والأولى أفراد كل نوع لو حده القول الثاني أن المنقطع هو ما اختل منه رجل قبل التابعي سواء كان محذوفاً أو مبهماً وهذا قول الحاكم وهو أراد تميز المرسل من المنقطع لكنه قيد المنقطع بكون السقط أو الإبهام في السند قبل الوصول إلى التابعي مع أن التابعي نفسه لو سقط كان السند منقطعاً أيضاً والثانية أنه أدخل المبهم في المنقطع والأولى أفراد كل نوع لو حده القول الثالث أن المنقطع هو ما روي عن التابعي فمن دونه قولاً أو فعلاً وهذا القول ضعيف جداً فإن هذا التعريف هو تعريف المقطوع ليس المنقطع فالمقطوع خاص بالمتن ولا علاقة له بصحة السند أو ضعفه وأما المنقطع فهو خاص بالسند فقد يكون الحديث مقطوعاً وسنده منقطع والراجح أن المنقطع هو ما سقط منه واحد أو أكثر لكن ليس على التوالي ولا يكون السقط في أول السند لأنه في هذه الحالة يكون معلق ولا يكون الساقط من طبقة الصحابة لأنه في ذلك الحال يكون مرسل

{٣٧}تعريف المعضل المعضل هو ما سقط من إسناده راويان فأكثر على التوالي ومن أهل العلم من قيد هذا التعريف بشرط وهو أن لا يكون السقط في أول السند حتى يتميز المعلق من المعضل في جميع صورته وهذا هو الراجح [شرح التعريف المعضل عند أهل الحديث هو ما سقط من إسناده راويان أو أكثر على التوالي وهذا التعريف يجعل المعضل يعم جميع صور المعلق إلا في حالة واحدة وهي إذا سقط راوي واحد من أول السند في هذه الحالة يكون معلق ولا يكون معضل أما إذا سقط من أول السند إثنان أو أكثر على التوالي يكون معلق وفي نفس الوقت معضل والأولى أن

يكون المعضل هو ماسقط من إسناده إثتان فأكثر على التوالي بشرط أن لا يكون السقط في أول السند حتى يتميز المعضل من المعلق ولا يكون بينهم تداخل في أي صورة من الصور

{٣٨}تعريف الحديث المعلق الحديث المعلق هو ما حذف من بداية سنده راوي أو أكثر أو حذف السند كله والحديث المعلق من أقسام الضعيف فلا يثبت إلا إذا وجد له طريق صحيح متصل [شرح التعريف الحديث المعلق هو الذي حذف من بداية سنده راوي أو أكثر أو حذف السند كله مثلا يأتي أحمد أو غيره من العلماء فيقول قال النبي أو قال بن عباس أو قال الحسن فيحذف ما بينه وبين الذي حدث عنه و الحديث المعلق ضعيف لأنه فقد شرطاً من شروط الصحة وهو إتصال السند

{٣٩}باب حكم معلقات البخاري ومسلم إن عدد معلقات البخاري ١٣٤١ حديث أكثرها مكرر مخر ج في الكتاب أصول متونه وأما عدد المعلقات التي ليس لها أسانيد متصلة في نفس الكتاب فهي مائة وستون حديثاً فقط وأما عدد المعلقات في صحيح مسلم قيل أنها ١٢ وقيل أنها ١٤ والذي في شرح صحيح مسلم للنووي أنها ١٣ فهي قليلة جدا وكلها موصولة في نفس الكتاب إلا حديث واحد رقم ٣٦٩ وقد وصله البخاري برقم ٣٣٦ وقد سبق بنا الحديث عن الحديث المعلق فمن المعلوم أنه من أقسام الحديث الضعيف لأنه فقد شرطاً من شروط الصحة وهو الإتصال وقد اختلف العلماء في حكم معلقات البخاري فقد ذهب فريق من أهل العلم أن معلقات البخاري صحيحة إلى من علق عليه إذا كانت بصيغة الجزم ويبقا النظر فيما أبرز من رجاله وأما المعلق بصيغة التمريض فمنه الصحيح والحسن والضعيف والرجح أن المعلق في البخاري مثله مثل غيره لا يثبت إلا إذا وجد له طريق صحيح وهذا مذهب ابن حزم وهو الراجح[شرح التعريف اختلف أهل العلم في حكم معلقات البخاري إذا كانت بصيغة الجزم فقد ذهب فريق من العلماء أن المعلق في صحيح البخاري بصيغة الجزم يفيد الصحة لمن علق عليه لأن البخاري لا يجزم بالحديث إلا وقد صح عنده وأيضا فإن المعلق ما دام قد وضعه البخاري في الجامع الصحيح فاذلك دليل على أنه صحيح ولكن البخاري علقه إختصاراً منه وأما المعلق بصيغة التمريض فمنه الصحيح والحسن والضعيف والمعلق بصيغة الجزم مثل قال فلان ونحوه وأما المعلق بصيغة التمريض مثل يروى ويذكر ونحوه وأما معلقات مسلم فهي كلها صحيحة موصولة في نفس الكتاب والراجح والله أعلم أن معلقات البخاري ومسلم مثلها مثل غيرها

لا تثبت إلا إذا وجد للمعلق طريق صحيح وهذا هو مذهب بن حزم قلت ويلزم من يحكم على معلقات البخاري بالصحة دون نظر للإسناد إذا كانت بصيغة الجزم أن يحكم بصحة المرسل إذا كان بصيغة الجزم وكان الذي أرسل الحديث ثقة لأن الثقة لا يستجيز أن يجزم بالحديث إلا إذا صح عنده وكذلك يلزمه أن يقبل توثيق المبهم إذا وثقه ثقة ومن المعلوم أن الراوي إذا قال حدثنا الثقة لا يقبل منه حتى يصرح بإسمه لأنه قد يكون ثقة عنده ضعيف عند غيره

{٤٠} تعريف الحديث المصحف / يقول الإمام السخاوي في تعريف التصحيف :

" هو تحويل الكلمة عن الهيئة المتعارفة إلى غيرها " انتهى . " فتح المغيـث

وهذا من أحسن التعاريف وأشملها لجميع الصور في التصحيف { شرح التعريف المصحف له أكثر من صورة ١- تغيير في نقط أو شكل الكلمة مع بقاء صورة الخط :

مثاله : تصحيف ابن معين العوام بن مراجم بالراء والجيم ، إلى مزاحم بالزاي والحاء ٢- تغيير في حروف الكلمة مما تختلف فيه صورة الخط : مثاله :

قال الشافعي : " صحف مالك في عمر بن عثمان وإنما هو عمرو بن عثمان ، وفي جابر بن عتيك وإنما هو جبر بن عتيك ، وفي عبد العزيز بن قريير وإنما هو عبد الملك بن قريب "

وقال أحمد : " صحف شعبة (مالك بن عرفطة) إنما هو خالد بن علقمة " ٣- قلب الاسم : قال الحاكم : " سمعت أبا علي الحافظ يقول : صحف فيه أبو حنيفة ، لإجماع أصحاب الزهري على روايته عنه عن الربيع بن سبرة عن أبيه (وهو إنما قال عن سبرة بن الربيع) .

٤- إبدال لفظة مكان أخرى : مثاله :

روى الحاكم حديث المُحرم الذي وقصته دابته وفيه (ولا تخمروا وجهه ، فإنه يبعث يوم القيامة ملبيا) ثم قال : " ذكر الوجه تصحيف من الرواة لإجماع الثقات الأثبات من أصحاب عمرو بن دينار على روايته عنه (ولا تغطوا رأسه) وهو المحفوظ "

٥- إبدال راو بآخر : مثاله :

قال الحاكم : " صحف بقية بن الوليد في ذكر صفية ولم يتابع عليه ، والحديث عن جويرية "

قال الحافظ العراقي "التبصرة والتذكرة"

" وقد أطلق من صنف في التصحيف ، التصحيف على ما لا تشبه حروفه بغيره ، وإنما أخطأ فيه راويه أو سقط بعض حروفه من غير اشتباه " انتهى .

٦- تغيير المعنى .

قال العراقي "التبصرة والتذكرة" (٢/٣٠٠-٣٠١) :

" ومن أمثلة تصحيف المعنى ما ذكره الخطابي عن بعض شيوخه في الحديث أنه لما روى حديث النهي عن التحليق يوم الجمعة قبل الصلاة قال : ما حلقت رأسي قبل الصلاة منذ أربعين سنة ، فهم منه تحليق الرؤوس ، وإنما المراد تحليق الناس حلقا " انتهى .

وليس هناك فرق بين المصحف والمحرف عند كثير من المحدثين

إلا أن بعض الأئمة اختار الفصل بين الاصطلاحين والتمييز بينهما ، ومنهم الإمام العسكري فذهب أن المصحف هو ما كانت فيه المخالفة مع تشابه صورة الخط ، فإذا أدت المخالفة إلى تغيير الخط فهو التحريف ، وذلك في كتابه "شرح ما يقع فيه التصحيف والتحريف" (٧٧/١) حيث ذكر مثالا أخطأ فيه الراوي في قول الشاعر (إذا ما سرى في القوم) فقرأها (سرى بالقوم) فعقب عليه العسكري بقوله : "هذا من التحريف لا من التصحيف" قال الحافظ ابن حجر :

" إن كانت المخالفة بتغيير حرف أو حروف مع بقاء صورة الخط في السياق ، فإن كان ذلك بالنسبة إلى النقط فالمصحف ، وإن كان بالنسبة إلى الشكل فالمحرف " انتهى . "نزهة النظر" (٤٧)

ولم يكن الحافظ ابن حجر متابعا العسكري في هذا التقريق ، يظهر ذلك جليا في تغيير (عُبَاد) مثلا إلى (عَبَاد) ، فهذا التغيير يسميه الحافظ ابن حجر تحريفا ، لأن الذي تغير فيه هو الشكل فقط ، أما العسكري فإنه يسميه تصحيفا لبقاء صورة الخط . قلت والأمر فيه سعة

{٤١} تعريف المدرج وهو زيادة لفظه في متن الحديث أو في سند ه من كلام الراوي بدون تبيين فيحسبها من يسمعا أنها من الحديث فيرويها وقد يقع الإدراج في السند أو في المتن والمدرج في الحديث لا يعرف إلا بجمع الطرق والمقارنة والحفظ والمعرفة وهو من أنواع الضعيف { شرح التعريف المدرج ينقسم لقسمين الأول الإدراج في المتن ومثاله ما روي عن رسول الله صلي الله عليه وسلم : " أسبغوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار " فقوله : "أسبغوا الوضوء " مُدْرَج من كلام أبي هريرة كما بَيَّنَّ في رواية البخاري عن آد م عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : " أسبغوا الوضوء ، فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال : " ويل للأعقاب من النار " .

قال الخطيب : " وهم أبو قَطْنٍ وشَبَابَةَ في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجَمُّ العَفِير عنه كرواية آد م وأما الإدراج في السند فإله أكثر من صورة ومن هذه الصور أن يكون للحديث له أكثر من سند فيأتي راوي فإجمع كل روة هذه الأسانيد في إسناد واحد ولا يبين

{٤٢} تعريف المتروك وهو أن يكون الراوي متهم بالكذب {شرح التعريف الراوي المتروك هو الذي أتهم بالكذب سواء أجمع العلماء على ضعفه أم لم يجمعو ويعرف بتصحيح بعض الثقات أو يعرف أنه يكذب في حديثه مع الناس أو يكون الراوي الذي يروي الحديث راو أكثر خطؤه، كلما بحث العلماء في الأحاديث التي رواها وجدوها تخالف أحاديث الثقات، فلما كثر خلافه للعلماء الأثبات قلنا: حديثه متروك. والمتروك ليس خاصاً برواية المتهم بالكذب بل قد يطلق على فاحش الغلط وعلى من قبل التلقين وغيرهما.

قال عبدالرحمن بن مهدي: لا يترك حديث رجل إلا رجلاً متهماً بالكذب أو رجلاً الغالب عليه الغلط.

رواه الخطيب في الكفاية(١٤٣)

وقال الحميدي : من قبل التلقين ترك حديثه.

رواه الخطيب في الكفاية(١٤٩)

وأكثر ما يستخدم الحافظ كلمة (متروك) على الراوي دون المروي ، فيقولون (فلان متروك) أو (متروك الحديث) أو (تركه الناس) وهكذا ، وأما استعمال كلمة متروك على المروي فقليل جداً .

وقيل إن أول من أفرد الحديث المتروك في أنواع الحديث هو الحافظ ابن حجر في النخبة وتبعه الناس على ذلك . وكان يسمى قبله بالحديث المطروح والمطروح هو ما انحط عن رتبة الضعيف

{٤٣}تعريف المنكر/ وهو ما انفرد الراوي الضعيف به والفرق بينه وبين الشاذ هو أن روايه ضعيف وانفرد به أما راوي الشاذ فتقة ولكن خالف من هو أوثق منه

{٤٤}تعريف الحديث الموضوع / وهو المكذوب على النبي صلى الله عليه وسلم ويعرف بأمر منها إقراره على نفسه أو ركافة أفاظه أو فساد معناه أو فحش خطئه

وبعد أن ذكرنا تلك التعريفات التي لا يستغنى عنها طالب علم الحديث نقول أن هذه التعريفات ما هي إلا درج سلم لمعرفة حال الحديث هل هو مقبول أم مردود وذلك لا يتم إلا بمعرفة كيفية تخريج الحديث والتخريج ودراسة الأسانيد : علم مهم من علوم السنة المشرفة ، وهو في الحقيقة الثمرة ، التي من أتقنها فقد وصل ، وحقق ما يريده من دراسة علوم السنة وهو تمييز المقبول من المردود مما ينسب ويضاف إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - وإلى صحابته ، والتابعين كذلك .

وهذا العلم لا يتقنه ولا يحسنه إلا من أتقن علومًا ثلاثة ؛ هي في الحقيقة أصول علوم الحديث :

العلم الأول : علم أصول الحديث : وهو مصطلحه ، وقواعده .

العلم الثاني : وهو داخل في الأول ، ويُخص لأهميته : وهو علم الجرح والتعديل .

العلم الثالث : علم مصادر السنة ، سواء المعتمنة بإخراج الأحاديث بالأسانيد أو كتب التراجم .

ثم إن إتقان هذه العلوم الثلاثة لا يتم إلا بممارسة التخريج من وقت مبكر ، فبينهما تلازم كبير . فينبغي للطالب من حين دراسة مختصر في علوم الحديث أن يبتدئ في التدريب والتمرن على التخريج . وتخرجه للحديث في الوقت المبكر لا يعني أنه أتقنه ، ولكن نطالبه بذلك حتى يتقن علم المصطلح وعلم التخريج أيضاً .

وختاماً هذا ما قد يسره الله تبارك وتعالى ووفقنا في إعداده أسأل الله تبارك وتعالى أن ينفع به المسلمين في أقطار الأرض إنه الولي على ذلك والقادر عليه .